

## 150281 - عمل بريدنا الكترونيا لصاحبه فاستعمله في المعصية فهل يغلقه دون علمه؟

### السؤال

وضعت ايميل لأحد أصحابي وأكتشفت أنه يستخدمه بالمعاصي وأقفلت ايميله دون علمه ولا أريده أن يعلم هل يجوز ذلك أم لا؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا عملت بريدنا الكترونيا ( إيميل ) لصاحبك ، أو منحتة بريدا لك ، صار مختصا به ، وهو مسؤول عنه ، وليس لك الاطلاع على ما فيه ، ولا إغلاقه عليه دون علمه ؛ لحرمة مال المسلم وعرضه ، فلا يجوز التجسس عليه ، ولا إهدار ماله ، ولا تعطيل منافعه ، وسبيلك هو النصيحة والتذكير والإنكار بضوابطه .  
 وإن كنت أعطيتة بريدا على سبيل العارية ليستخدمه مدة ، فاستخدمه في الحرام ، فلك أن تفعل ما تراه الأصلح من إغلاقه ، أو نصحه وتنبيهه ؛ لأن البريد لا يزال على ملكك واختصاصك ، فيجوز لك التصرف فيه بما تراه .  
 وينبغي أن تنصح صاحبك في الحاليتين ، وأن تبين له خطر المعاصي وإثمها وشؤمها ، حتى لا يعود لذلك في حال اشتراكه في بريد آخر .  
 والله أعلم .